بسم الله الرحمن الرحيم

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل قرار رقم:IR-2023-136446 الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-136446-2022) في الدعوى المقامة

من/المكلف المستأنف

سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...)

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك المستأنف ضده

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الإثنين الموافق: 2023/08/14م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلِّ من:

الدكتور/ ...

الدكتور/...

الأستاذ/ ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/07/14م، من/ ...، هوية وطنية رقم (...) بصفته الممثل النظامي للشركة المستأنفة بموجب عقد التأسيس، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (975-2022) الصادر في الدعوى رقم (-375715-2757) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 1433هـ، في الدعوى المقامة من المستأنِف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتى:

عدم قبول دعوى المدعى من الناحية الشكلية لعام 1433هـ.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلَّف (شركة ...)، فتقدم بلائحة استئنافية اطّلعت عليها الدائرة وتضمّنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الإثنين الموافق: 2023/08/14 ، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استنادًا على ما جاء في البند رقم:(2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم:(26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظامًا؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

بسم الله الرحمن الرحيم

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

أسىات القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبيّن للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبعد الاطلاع على ملف القضية وما احتواه من أوراق، وما جاء في قرار الدائرة محل الاستئناف، تبين أن المستأنف يدفع بتحول المؤسسة إلى شركة بتاريخ 2011/04/10م، في حين أنه تبلغ بخطاب التعديل من الهيئة بتاريخ 2021/10/09م، وهو تاريخ لاحق لتحول المؤسسة مما يترتب عليه عدم صحة إجراء الهيئة لفرضه على غير ذي صفة، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة الى قبول الاستئناف شكلا وموضوعا .

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتى:

منطوق القرار

أُولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف /شركة ...، سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...)، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (-2022-2018) 975) الصادر في الدعوى رقم (2-75715-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 1433هـ

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل وإلغاء إجراء الهيئة فيما يتعلق بالربط الزكوي محل الاعتراض.

ويعتبر هذا القرار نهائيًا وفقًا لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

> عضو عضو ... الدكتور/ ...

> > رئيس الدائرة الدكتور/ ...